

قرار رقم ٤٠٤/١
يتعلق بتشكيل لجنة فنية
(مركز التوثيق)
للمصادقة على شتول الاشجار
المثمرة المنتجة في لبنان
إن وزير الزراعة،

الامراض والآفات وفقا للبروتوكولات الفنية للمصادقة على المواد النباتية.

• الكشف الدوري على المشاتل للتأكد من أهلية الشتول للحصول على شهادة المصادقة (الملصق) وفقا للبروتوكولات الفنية للمصادقة على المواد النباتية.

• مراقبة عملية وضع الملصق على الشتول.

• مراقبة حقول الامهات.

المادة الثانية:

ترفع اللجنة تقارير دورية بنتيجة عملها الى مدير عام الزراعة.

المادة الثالثة:

تلغى جميع القرارات السابقة المتعلقة بهذا الموضوع لا سيما القرار 1/416 تاريخ 2004/12/7 والقرار 1/104 تاريخ 2005/3/17 والقرار رقم 1/427 تاريخ 2005/11/17.

المادة الرابعة:

يعمل بهذا القرار فور صدوره ويبلغ لمن يلزم.

بيروت في ٢٩/٩/٢٠٠٨

وزير الزراعة

م. الياس سكاف

بناء على المرسوم رقم 18 تاريخ 2008/7/11 (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم رقم 5246 تاريخ 1994/6/20 (تنظيم وزارة الزراعة وتحديد ملاكها...)،

وفي اطار تكملة تنفيذ مشروع «إنتاج وتعميم المواد النباتية المصدقة في لبنان» الممول من الحكومة الايطالية، وانطلاقا من تقرير اجتماعات الجانب الايطالي ووزارة الزراعة وتحديد اللجان الواجب تشكيلها لمتابعة المشروع،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة بالانابة،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى:

تشكل في وزارة الزراعة لجنة فنية تسمى «مركز التوثيق» مؤلفة من المهندسين السادة:

- م. خليل عقل

- م. محمد طالب

- م. عدنان الزين

- م. منى سبليني

مهمتها: تطبيق القرار رقم 1/185 تاريخ 2007/5/28 المتعلق بالمصادقة على شتول الاشجار المثمرة المنتجة في لبنان خاصة لجهة:

• استلام طلبات المشاتل الراغبة في المصادقة على انتاجها والوثائق المطلوبة المذكورة في القرار المذكور.

• أخذ عينات من حقول هذه المشاتل وارسالها الى مختبر مصلحة الابحاث العلمية الزراعية للتأكد من انها خالية من